

دليل الناسك إلى

معرفة المناسك

تأليف الشيخ

محمد بن سعد آل فقيه

طبع

على نفقة سعد ومحفوظ ابني علي بن زومه

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الإهداء

إلى أخي الحاج، والمعتمر، والزائر لمسجد رسول الله ﷺ
أُقَدِّمُ كتاب «دليل الناسك لأداء المناسك» المتضمن
للأدلة الشرعية من كتاب الله وسنة رسوله ﷺ ،
وما قاله فقهاء الإسلام رحمهم الله،
مما استنبطوه من النصوص الشرعية
راجيًا من الله تعالى أن يرزقني وإياك علمًا ينفعنا.
وأن يوفقنا للعمل بما علمنا،
وأن يجعل عملنا خالصًا لوجهه الكريم.
وسلام على المرسلين، والحمد لله رب العالمين،،،

محمد بن سعد آل الفقيه

مقدمة:

الحمد لله رب العالمين. الذي جعل البيت العتيق مثابة للناس وأمناً، والصلاة والسلام على سيدنا محمد سيد ولد آدم، وخاتم رسل الله إلى الناس أجمعين، المنزل عليه قوله تعالى: ﴿وَلله على الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلاً﴾ وعلى آله الطيبين الطاهرين، وصحبه الغر الميامين، وتابعيهم بإحسان. الذين حملوا راية الإسلام من بعده لتبليغها للناس كافة. لقوله ﷺ «بلغوا عني ولو آية» ولقوله «رُبَّ مبلغ أوعى من سامع، ورُبَّ حامل فقه إلى من هو أفقه منه»

وبعد: فإن الحج ركن من أركان الإسلام الخمسة التي فرضها الله على المسلمين. ولكون أدائه يحتاج إلى معرفة ما ينبغي للحاج أدائه من أركان، وواجبات، وسنن، ومحظورات. فقد كتبت هذه النبذة الموجزة المفيدة - إن

شاء الله - في معرفة ما ينبغي للحاج والمعتمر معرفته من مناسك للحاج والمعتمر. وقد أضفت إليها ما يحتاجه الزائر لمسجد الرسول ﷺ من آداب الزيارة. أقدمها لأخي المسلم للاستعانة بما ورد فيهما، مدعماً بالأدلة الشرعية، راجياً من الله تعالى جده، وعظيم مجده؛ التوفيق والسداد، وهو حسبي ونعم الوكيل.. وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين. وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً.

محمد بن سعد آل الفقيه

يوم الاثنين ٧ رمضان ١٤١٨هـ

مكانة مكة المكرمة وفضلها

على سائر البلاد

مكة اسم للبلد الحرام. مشتق من مكّ. لأنها تمكّ الذنوب بها.. أي تنفيها أو تهلك الظالم بها. وتسمى أيضاً بكة من بكّ. لأنها تُبَكُّ الذنوب بها، ويقال إن البيت بها من قديم الدهر. لما رُوي عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: حج رسول الله ﷺ، فلما أتى وادي عسفان قال: «لقد مر بهذا الوادي: نوح، وهود، وإبراهيم على بكرات لهم حمر خطمها الليف. أزهم العباء وأرديتهم النمار، يحجون البيت العتيق» تاريخ ابن كثير، ج١، ص ٢١٩ وقال غريب. وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كنا مع النبي ﷺ بين مكة المدينة، فمررنا بوادٍ فقال: أي وادٍ هذا؟ قالوا وادي الأزرق. قال: كأني أنظر إلى موسى عليه السلام، فنكر من طول شعره شيئاً لا يحفظه داوود، واضعاً أصبعه في أذنه له جوار إلى الله بالتلبية ماراً بهذا

الوادي. قال ثم سرنا حتى أتينا على ثنية، فقال: أي ثنية هذه؟ قالوا ثنية هرشى، ألفت، قال: كأني أنظر إلى يونس عليه السلام على ناقة حمراء عليه جبة صوف وخطام ناقته خلبة^(١) مارًا بهذا الوادي ملبياً» رواه ابن ماجة بإسناد صحيح وابن خزيمة، واللفظ لهما. ورواه الحاكم بإسناد على شرط مسلم ولفظه.

إن رسول الله ﷺ، أتى على وادي الأزرق فقال: «ما هذا؟ قالوا وادي الأزرق. فقال: «كأني أنظر إلى موسى عليه السلام مُهبطًا له جوار إلى الله بالتكبير» ثم أتى على ثنية، فقال: «كأني أنظر إلى يونس عليه السلام على ناقة حمراء جعدة خطامها ليف وهو يلبي وعليه جبة صوف» وعنه رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «صلى في مسجد الخيف سبعون نبيًا منهم موسى عليه السلام كأني أنظر

(١) ليف

إليه وعليه عباةتان قطوانيتان وهو محرم على بعير من إبل شنوءة مخطوم بخطام ليف له ظفيران» رواه الطبراني في الأوسط وإسناده حسن.

وعنه أيضاً قال لما مر رسول الله ﷺ بوادي عسفان قال «لقد مرّ به هود، وصالح على بكرات خطمها ليف أزهرم العباء وأرديتهم النمار يحجون البيت العتيق» رواه أحمد والبيهقي كلاهما من رواية زمعة بن صالح بن سلمة بن وهرام. ولا بأس بحديثهما في المتابعات، وقد احتج بهما ابن خزيمة وغيره. الترغيب والترهيب للمنذري؛

وعن صفية بنت شيبة قالت: سمعت رسول الله ﷺ يخطب عام الفتح فقال: «يا أيها الناس، إن الله حرم مكة يوم خلق السموات والأرض، فهي حرام إلى يوم القيامة، لا يعضد شجرها، ولا ينفر صيدها، ولا يأخذ لقطتها إلا منشد».

عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ يوم فتح مكة «إن هذا البلد حرمه الله يوم خلق السموات والأرض، فهو حرام بحرمه الله إلى يوم القيامة، وأنه لم يحل القتال فيه لأحد قبلي، ولم يحل لي إلا ساعة من نهار. فهو حرام لا يعضد شوكة ولا ينفر صيده، ولا يلتقط لقطته إلا لمن عرفها ولا يحل خلاها» فقال العباس: يا رسول الله. إلا الأذخر فإنه لقينهم ولبيوتهم، قال: إلا الأذخر» متفق عليه واللفظ لمسلم.

قال تعالى في كتابه الكريم ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ اجْعَلْ هَذَا الْبَلَدَ آمِنًا وَاجْنُبْنِي وَبَنِيَّ أَنْ نَعْبُدَ الْأَصْنَامَ﴾ سورة إبراهيم آية ٣٥ وقال تعالى حكاية عن خليله إبراهيم عليه السلام ﴿رَبَّنَا إِنِّي أَسْكَنْتُ مِنْ ذُرِّيَّتِي بُوَادٍ غَيْرِ ذِي زَرْعٍ عِنْدَ بَيْتِكَ الْمُحَرَّمِ، رَبَّنَا لِيُقِيمُوا الصَّلَاةَ﴾ سورة إبراهيم آية ٣٧، وقيل إن مكان البيت كان ربوة حمراء، وإنه كان

مكان عبادة للأدلة السابقة. حيث إن رسل الله: (نوح، هود، وصالح): كانوا قبل خليل الرحمن عليهم السلام قال تعالى ﴿وَإِذْ بَوَّأْنَا لِإِبْرَاهِيمَ مَكَانَ الْبَيْتِ﴾ سورة الحج آية ٢٦، وقال تعالى: ﴿وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمُ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ وَإِسْمَاعِيلُ﴾ البقرة ١٢٧ - وآل، في (القواعد من البيت) من معانيها: العهد الذهني كما هو في كتب النحو من كتب اللغة العربية.

عن عبدالله بن عدي. أنه سمع رسول الله ﷺ يقول وهو واقف بالمحزورة في سوق مكة «والله إنك لخير أرض وأحب أرض الله إلى الله، ولولا أني أخرجت منك ما خرجت» رواه أحمد وابن ماجه والترمذي وصححه.

الحج هو الركن الخامس من أركان الإسلام

إن في أداء فريضة الحج منافع جمة للمسلمين، منها الإنبابة إلى الله تعالى بغسل الذنوب، واجتماعية بالتعارف والتآلف، وتوحيد الصف والهدف. إن اجتماع القلوب باتباع رسالة خاتم الأنبياء والرسول محمد ﷺ ، يوجب توحيد القبلة، وتوحيد اللغة - لغة القرآن الكريم - لتكون القاسم المشترك بين جميع المسلمين، وفي ذلك بناء الصرح العظيم الذي يعلو به شأن المسلمين دنيا وآخرة. لقد فرض الحج في السنة السادسة لهجرة الرسول ﷺ ، وقيل في السنة التاسعة.. فعلى القول الأول فرض على التراضي، وعلى القول الثاني: فرض على الفور. قال تعالى ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا، وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ﴾ وقال تعالى ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا،

ومن تطوع خيراً فإن الله شاكر عليم ﴿ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: خطبنا رسول الله ﷺ فقال: «أيها الناس إن الله قد فرض عليكم الحج فحجوا» فقال رجل أكل عام يا رسول الله؟ فسكت حتى قالها ثلاثاً. فقال رسول الله ﷺ «لو قلت نعم لوجبت، ولما استطعتم». ثم قال: «ذروني ما تركتكم فإنما أهلك من كان قبلكم بكثرة سؤالهم، فإذا أمرتكم بشيء فأتوا منه ما استطعتم وإذا نهيتكم عن شيء فدعوه» أخرجه مسلم.

وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ «بُني الإسلام على خمس: شهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، والحج وصوم رمضان» متفق عليه.

فالحج والعمرة واجبان في العمر مرة واحدة. وما زاد عن ذلك فهو تطوع.

من فضائل الحج والعمرة

عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: سئل رسول الله ﷺ أي العمل أفضل؟ قال: «إيمان بالله ورسوله» قيل ثم ماذا؟ قال: «الجهاد في سبيل الله» قيل ثم ماذا؟ قال: «حج مبرور» متفق عليه.

وعن جابر رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «الحج المبرور ليس له جزاء إلا الجنة» قيل وما بره؟ قال: «إطعام الطعام، وطيب الكلام» رواه أحمد والطبراني في الأوسط بإسناد حسن وابن خزيمة في صحيحه والبيهقي والحاكم مختصراً، وقال: صحيح الإسناد. وفي رواية لأحمد والبيهقي «وإطعام الطعام، وإفشاء السلام» الترغيب للمنزدي.

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من حج ولم يرفث ولم يفسق رجع من ذنوبه كيوم ولدته أمه» رواه البخاري ومسلم، والنسائي وابن

ماجة، والترمذي إلا أنه قال: «غفر له ما تقدم من ذنبه».
عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: بينما رجل واقف مع رسول الله ﷺ بعرفة، إذ وقع عن راحلته فأقصته. فقال رسول الله ﷺ «اغسلوه بماء وسدر، وكفنوه بثوبيه ولا تخمروا رأسه، ولا تحنطوه، فإنه يبعث يوم القيامة ملبياً» رواه البخاري ومسلم وابن خزيمة.

عن عائشة رضي الله عنها قالت: قلت يا رسول الله؟ نرى الجهاد أفضل العمل أفلا نجاهد؟ «قال أفضل الجهاد حج مبرور». وعنهما رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: «ما من يوم أكثر أن يعتق الله فيه عبداً من النار من يوم عرفة، وأنه ليدنو ثم يباهي بهم الملائكة فيقول: ما أراد هؤلاء؟» أخرجه مسلم.

وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ قال: «جهاد الكبير والضعيف والمرأة الحج والعمرة» رواه النسائي

بإسناد حسن. وعنه رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ «يغفر للحاج، ولمن استغفر له الحاج» رواه البزار والطبراني في الصغير، وابن خزيمة في صحيحه، والحاكم. ولفظهما قال: «اللهم اغفر للحاج ولمن استغفر له الحاج» وقال الحاكم صحيح على شرط مسلم.

شروط وجوب الحج

يشترط لوجوب الحج: الإسلام، والبلوغ والعقل، والحرية، والاستطاعة. فالإسلام شرط في صحة الحج، وقيل في وجوبه، وهذا مبني على أنه هل الكفار مخاطبون بفروع الشريعة أم أنهم غير مخاطبين بفروعها؟ فإن كان الأول فهو شرط صحة، وإن كان الثاني فهو شرط وجوب. والأول هو الراجح عند العلماء. أما الصبي، والمجنون فإنه لا يجب عليهما لحديث «رفع القلم عن ثلاثة: الصبي

حتى يبلغ، والمجنون حتى يفيق، والنائم حتى يصحو»
ولكن الحج يصح من الصبي، وإن قلنا بعدم وجوبه
عليه. لحديث (ألهذا الصبي حج؟ فقال الرسول ﷺ
«نعم ولك أجر») وكذلك العبد يصح منه الحج، ولا يجب
عليه لاشتغاله بالرق. فإذا بلغ الصبي، وعُتق العبد، وجب
عليهما أداء حجة الإسلام، للحديث عن ابن عباس رضي الله
عنهما أنه قال: أيما صبي حج ثم بلغ فعليه حجة الإسلام،
وأيما عبد حج ثم عُتق فعليه حجة الإسلام، رواه ابن
خزيمة.

أما الاستطاعة: فهي أن يكون الطريق آمناً، وأن يجد
الزاد والراحلة، وأن يكون لدى من يعولهم نفقتهم حتى
يعود لقوله تعالى ﴿ولا على الذين لا يجدون ما ينفقون
حرج﴾ والعبرة كما قال الأصوليون، بعموم اللفظ لا
بخصوص السبب، والله أعلم. ويشترط لوجوب الحج على

المرأة وجود محرم لها. وقال بعض العلماء إذا كانت مع رفقة سالحة مع نساء صالحات جاز ذلك.

العُمْرة

والعمرة واجبة كالحج، وتدخل أعمالها في أعمال الحج إذا كان الحاج قارناً، لقوله تعالى ﴿وَاتَمُوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾ وعن أبي زين العقيلي رضي الله عنه، أنه أتى الرسول ﷺ فقال: إن أبي شيخ كبير ولا يستطيع الحج ولا العمرة ولا الظعن قال: «حج عن أبيك العاجز واعتمر».

فصل

ومَنْ لم يستطع السفر لأداء فريضة الحج والعمرة
لمرض لا يرجى برؤه أو كبر، فإنه يقيم من يحج عنه لما
جاء عن ابن عباس رضي الله عنهما أن امرأة من خثعم
قالت يا رسول الله إن أبي أدركته فريضة الحج شيخاً
كبيراً لا يستطيع أن يحج على الراحلة.. أفأحج عنه؟
قال: «حجي عنه» متفق عليه. وهو دليل أيضاً على
جواز حج المرأة عن الرجل، وعكسه. ولا يشترط في ذلك
اتحاد الذكورة والأنوثة.

المواقيت

للحج والعمرة مواقيت زمانية ومكانية. فأما ميقات الحج الزماني فهو شهر شوال، وشهر ذي القعدة، وعشر ليالٍ من شهر ذي الحجة. والسنة كلها ميقات زماني للعمرة ما لم يكن مشغولاً بغيرها كأنشغاله في أداء مناسك الحج. وإذا أحرم بالحج في غير أشهره تحلل بعمرة.

أما الميقات المكاني فهو خمسة:

- ١ - ذو الحليفة: وهو ميقات من توجه من مدينة الرسول ﷺ ، وهو على عشر مراحل من مكة المكرمة، وعلى مرحلتين من المدينة المنورة وهو ابعـد المواقيت.
- ٢ - الجحفة: وهو ميقات المتوجهين من الشام ومصر والمغرب.

٣ - يللمم: وهو ميقات المتوجهين من تهامة اليمن.

٤ - قرن المنازل: وهو ما يسمى اليوم (وادي السيل)

وهو ميقات المتوجهين من نجد.

٥ - ذات عرق: وهو ميقات المتوجهين من العراق.


وقيل إن أهل العراق يهلون من وادي العقيق، وهو وادٍ وراء ذات العرق مما يلي المشرق. والأصل في ذلك حديث ابن عباس رضي الله عنهما. قال: وَقَّتْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ (ذَا الْحَلِيفَةِ)، وَلِأَهْلِ الشَّامِ (الْجَحْفَةَ)، وَلِأَهْلِ نَجْدِ (قَرْنِ)، وَلِأَهْلِ الْيَمَنِ (يَلْمَلِمَ). هُنَّ لِهَنْ وَلَمْ تَأْتِ عَلَيْهِنَّ مِنْ غَيْرِ أَهْلِهِنَّ مِمَّنْ يَرِيدُ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ، وَمَنْ كَانَ مِنْ دُونِهِنَّ فَمَحَلُّهُ مِنْ أَهْلِهِ، وَكَذَلِكَ مَكَّةُ يَهْلُونَ مِنْهَا. وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ «وَقَّتْ لِأَهْلِ الْعِرَاقِ ذَاتَ عِرْقٍ» رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالنَّسَائِيُّ. وَيُخَالِفُ أَهْلَ الْحَرَمِ غَيْرَهُمْ فِي الْإِحْرَامِ بِالْعُمْرَةِ حَيْثُ يَخْرُجُونَ إِلَى الْحَلِّ

فيحرمون بالعمرة. والأفضل الجعرانة ثم التنعيم، ثم الحديبية. ومن أي مكان في الحل أحرم جاز ذلك. قاله الإمام النووي في (روضة الطالبين). ومن كان مسكنه بين مكة والميقات فأحرامه من مكان إقامته. سواء كان صاحب قرية أو صاحب بيت متنقل كالبدوي.

فصل

الوافد إلى مكة لأداء فريضة الحج أو العمرة.. فإنه إذا سلك البحر أو طريقاً في البر لا ينتهي إلى ميقات من المواقيت الخمسة المعينة فميقاته ما حاذى المعين من تلك المواقيت. فلو حاذى ميقتين وطريقه بينهما فإن تساويا في المسافة إلى مكة فميقاته ما يحاذيهما، فإن تفاوتوا فوجهان.. إن شاء أحرم من محاذاة الأبعد، وإن شاء أحرم من محاذاة الأقرب.

وإحرامه من محاذاة الأبعد أحوط، وإن جاء من ناحية لا يحاذيها شيء من المواقيت لزمه الإحرام إذا لم يبق بينه وبين مكة إلا مرحلتين. وتقدر في زماننا هذا بحوالي (٧٥ أو ٨٠) كليو متراً. ومن تجاوز الميقات من حاج أو معتمر دون أن يحرم فعليه أن يرجع إلى الميقات فيحرم منه وإلا فإن عليه دم. والله أعلم.



أنواع الإحرام:

الإحرام: هو نية الحاج أو المعتمر الدخول في أحد النسكين في الحج أو العمرة، وقد اتفق علماء المسلمين على جواز الأنساك الثلاثة وهي أفراد الحج عن العمرة، والتمتع بالعمرة إلى الحج، والقران.

أما الأفراد: فهو أن يحرم من الميقات بالحج. فإذا

انتهى من أعمال الحج أتى بعمره من الحل، إن كان لم يسبق له الاعتمار، وليس عليه دم.

أما التمتع: فهو أن يحرم بعمره في أشهر الحج، ثم يحج من عامه ذلك، وعليه دم. فإن أتى قبل أشهر الحج ثم حج من عامه ذلك لم يكن متمتعاً، وليس عليه دم. ومن اعتمر في أشهر الحج ثم خرج إلى بلده أو إلى خارج الميقات فليس عليه دم.

أما القارن: فهو أن يحرم بالعمرة والحج سواء، أو يحرم بالعمرة ويدخل عليها الحج قبل الطواف كما فعلت عائشة رضي الله عنها. حيث أمرها رسول الله ﷺ أن تهل بالحج عندما حاضت وعليها دم. ويستحب لمن أراد الإحرام أن يغتسل ويتنظف، ويأخذ من شعره وأظفاره، ويتطيب لإحرامه قبل أن يحرم في بدنه دون إزاره والرداء.

ويلبس إزارًا ورداءً أبيضين. ثم يصلي ركعتين، وإن صادف فريضة أجزأه ذلك.

النفاء والحائض

وتفعل النفاء والحائض كل المناسك إلا الطواف..
لحديث ابن عباس رضي الله عنهما، أن النبي ﷺ قال:
«إن النفاء والحائض تغتسل وتحرم وتقضي المناسك كلها
غير أنها لا تطوف بالبيت حتى تطهر» رواه الترمذي. فإذا
طهرت طافت بالبيت لحجها. ثم تذهب إلى الحل فتحرم
بعمره، ثم تطوف وتسعى لعمرتها. وبذلك تكون قد أدت
حجها وعمرتها. لفعل أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها في
حجها مع الرسول ﷺ في حجة الوداع.

التلبية:

وتُسَنُّ التلبية بعد الإحرام لفعل الرسول ﷺ «لبيك اللهم لبيك، لبيك لا شريك لك لبيك. إن الحمد والنعمة لك والملك، لا شريك لك» ويستحب رفع الصوت بها والإكثار منها وبخاصة إذا علا نشزاً من الأرض أو هبط وادياً، وفي دبر الصلوات المكتوبات، وإقبال الليل والنهار. والمرأة لا ترفع صوتها بالتلبية إلا بقدر ما تسمع رفيقاتها. لحديث جابر بن عبدالله رضي الله عنه. أن رسول الله ﷺ قال: «ما من محرم يضحى يظل يومه يلبي حتى تغيب الشمس إلا غابت ذنوبه فعاد كما ولدته أمه» أخرجه ابن ماجه، وقد أجمع المسلمون على مشروعية التلبية والإكثار منها، فإن قال: وإن حبسني حابس فمحلي حيث حبستني، عند الإحرام لحديث ضباة فلا شيء عليه فيما لو حدث له حادث لا يستطيع معه إتمام الحج أو العمرة.

محظورات الإحرام

محظورات الإحرام:

- ١ - الجماع ودواعيه، من تقبيل ولس بشهوة، والتحدث به.
- ٢ - أخذ شيء من شعر الرأس أو الوجه وسائر البدن بلا عذر.
- ٣ - تقليم الأظافر من يد أو رجل.
- ٤ - لبس المخيط أو الجوارب.
- ٥ - تغطية الرأس للرجل.
- ٦ - استعمال الطيب في البدن أو الثوب.
- ٧ - قتل الصيد.
- ٨ - عقد النكاح.

فصل

إحرام المرأة في وجهها، ويحرم عليها ما يحرم على الرجل إلا في اللباس لحاجتها إلى الستر، ولا تلبس القفازين.

ما يباح للمحرم

يباح للمحرم، الاغتسال، وتغيير الرداء، أو الإزار، وقتل ما يؤذي بطبعه كالفواسق الخمس: الغراب، والحدأة، والعقرب، والفأرة والكلب العقور، وفي بعض الأحاديث: الحية، وألحق بذلك السبع، والذئب، وما في معناهما، ويجوز للمحرم أن يشد المنطقة والحزام على الإزار، وأن يتختم ويربط الساعة في يده ويضع النظارة على عينيه لعدم ورود النهي عن ذلك. وله أن يلتحف بلحاف عند البرد، ولكنه لا يغطي رأسه وأذنيه.

الفدية

الفدية التي تلزم الحاج إذا حلق رأسه أو غطّاه، أو قلّم أظفاره أو لبس المخيط، أو تطيب بعد الإحرام: صيام ثلاثة أيام، أو اطعام ستة مساكين لكل مسكين مدّبر أو نصف صاع تمر أو شعير، أو ذبح شاة. أما إذا ذبح الصيد فإنه يُخَيَّر بين الصدقة بمثله أو تقويمه بقيمة يشتري بها طعاماً فيُطعم كل مسكين، مدّاً أو يصوم عن كل مدٍ يوماً. أما المتمتع أو القارن فإنه يجب عليه أن يهدي ولو شاة، فإن لم يجد فيصوم ثلاثة أيام في الحج، والأولى أن تكون السادس والسابع والثامن، فإن لم يتمكن من صيام الأيام المذكورة لكونه وفد إلى مكة في يوم ثمانية أو يوم الوقفة؛ فيصوم في أيام التشريق، وهي ثلاثة أيام بعد يوم العيد، وسبعة إذا رجع إلى أهله، فإن

لم يحصل صيامه في الحج. فيصوم عشرة أيام إذا رجع إلى أهله. أما إذا حُصر الحاج ولم يتمكن من الاستمرار في أداء أعمال الحج. كمن أصيب في حادث سيارة - لا قدر الله - أو لأمر قاهر، فإنه يذبح شاة حيث أحصر، فإن لم يجد فيصوم عشرة أيام ويحل لفعل الرسول ﷺ وأصحابه في عمرة الحديبية. أما فدية الوطاء فإن كان قبل التحلل الأول، فعليه ذبح بدنة وحج من قابل، مع إتمام أعمال الحج الذي قد تلبس به، وإن كان بعد التحلل الأول، فعليه شاة. ويحرم قطع شجر الحرم وحشيشه إلا اليابس، والأنخر، وما زرعه الأدمي.

دخول مكة

إذا دخل مكة، سُنَّ له الدخول من الباب الشمالي الشرقي الذي يقابل باب بني شيبه؛ لأنه يقابل باب الكعبة. وإن دخل من أي باب من أبواب الحرم جاز ولا حرج في ذلك. فإذا دخل قال «بسم الله وبالله ومن الله، اللهم افتح لي أبواب رحمتك» فإذا رأى البيت. قال: «اللهم أنت السلام ومنك السلام، حيينا الله بالسلام. اللهم زد هذا البيت تعظيماً وتشريفاً وتكريماً ومهابة وبراً. وزد من عظمه وشرّفه ومن حجّه، واعتمره تعظيماً وتشريفاً وتكريماً ومهابة وبراً. الحمد لله رب العالمين كثيراً كما هو أهله وكما ينبغي لكرم وجهه وعز جلاله. والحمد لله الذي بلّغني بيته ورأى أني لذلك أهلاً. والحمد لله على كل حال. اللهم إنك دعوت إلى حج بيتك الحرام،

وقد جنتك لذلك، اللهم تقبل مني واعف عني واصلح لي شأني كله لا إله إلا أنت» يرفع بذلك صوته.

وتحية المسجد الحرام هي البدء بالطواف لعمرته إن كان معتمراً، أو طواف لقدم إن كان محرماً بالحج مفرداً كان أو قارناً.

الطواف بالبيت الحرام

إذا أراد الطواف بالبيت الحرام اضطبع بإحرامه، حيث يكشف كتفه الأيمن ويجعل أطراف رداءه على عاتقه الأيسر، ثم يبدأ طوافه محاذياً الحجر الأسود ويُقْبَلُهُ إن لم يكن زحام شديد، أو يشير إليه، ويقول: بسم الله والله أكبر، اللهم إيماناً بك، وتصديقاً بكتابك، ووفاء بعهدك، واتباعاً لسنة نبيك محمد ﷺ . وذلك كلما استلمه ثم يأخذ في سيره على يمينه، ويجعل البيت في يساره، فإذا جاء

إلى الركن اليماني استلمه إن تيسر. ويقول بين الركنين «ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار» ويقول كلما حاذى الحجر الأسود «الله أكبر ولا إله إلا الله والله الحمد» ويكثر في باقي طوافه من الدعاء، ومنه: «اللهم اجعله حجاً مبروراً، وسعيًا مشكوراً، وذنباً مغفوراً، رب اغفر وارحم، واعف وتكرم وتجاوز عما تعلم، وأنت الأعز الأكرم». وحيث إن الطواف سبعة أشواط، يرمل في ثلاثة منها، ويسير سيراً عادياً في أربعة، وليس على النساء رمل، ولا على أهل مكة، ولا يرمل بين الركنين اليمانيين، والرمل: هو السير السريع، ولا يُسن الرمل ولا الاضطباع في غير طواف القدوم.

ويشترط للطواف الطهارة لأنه صلاة، ويشترط فيه الموااة إلا إذا قامت الصلاة. فإنه يصلي الفريضة ثم يبني على ما سبق من الطواف. ومن طاف راكباً أو محمولاً

أجزأه. ثم يصلي بعد نهاية الطواف ركعتين خلف المقام أن تيسر وإلا ففي أي مكان من المسجد يقرأ في الركعة الأولى بعد الفاتحة ﴿قل يا أيها الكافرون﴾، وفي الركعة الثانية بعد الفاتحة ﴿قل هو الله أحد﴾، ثم يعود فيستلم الحجر الأسود إن تيسر، ويذهب إلى بئر زمزم فيشرب منها ويتضلع ويدعو لقوله ﷻ «ماء زمزم لما شرب له».

السعي بين الصفا والمروة

يخرج الحاج بعد صلاة ركعتي الطواف إلى المسعى من باب الصفا، فيركى على الصفا ويستقبل القبلة، ويكبر ثلاثاً ويقول: ﴿إن الصفا والمروة من شعائر الله فمن حج البيت أو اعتمر فلا جناح عليه أن يطوف بهما ومن تطوع خيراً فإن الله شاکر عليم﴾ ثم يقول: الحمد الذي هدانا، لا إله

إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد يُحيي ويميت وهو حي لا يموت، بيده الخير وهو على كل شيء قدير. لا إله إلا الله وحده لا شريك له، صدق وعده، ونصر عبده، وهزم الأحزاب وحده، لا إله إلا الله ولا نعبد إلا إياه مخلصين له الدين ولو كره المشركون. ثم ينزل من الصفا ويمشي حتى يكون عند العلم الأخضر الذي بجدار المسعى، فيسعى سعيًا حثيثًا إلى العلم الأخضر الآخر، فإذا تجاوزه يمشي حتى يصل المروة فيرقى عليها ثم يدعو بدعائه فوق الصفا ثم ينزل يمشي في محل المشي، ويسعى في مكان السعي (الهرولة). فيكون ذهابه إلى المروة شوطًا، وعودته من المروة إلى الصفا شوطًا، وينتهي سابع شوط بوصوله إلى المروة والمرأة لا ترمل.. أي لا تسعى بين العلمين سعيًا حثيثًا كالرجل، ولا ترقى الصفا والمروة. فإذا انتهى من سعيه فإن كان معتمرًا، قصر من شعره وتحلل، وإن كان

قارناً وقد ساق الهدى بقي بإحرامه حتى ينحر هديه يوم النحر، وإن كان مفرداً بقي بإحرامه حتى يرمي جمرة العقبة أو يعلق. والمرأة إذا جاءها مانع الصلاة قبل الطواف، فإن كانت احرمت بالعمرة ادخلت عليها الحج، وبقية بإحرامها وتفعل كل ما يفعله الحاج إلا الطواف، فإذا طهرت طافت بالبيت وسعت بين الصفا والمروة إن كانت لم تسع، وذلك لحجها وعمرتها وصارت قارنة وعليها دم، لحديث ابن عمر رضي الله عنهما. وتقدم في صفة النفساء والحائض.

الذهاب إلى منى

إذا كان الحاج قارناً، أو مفرداً سُنَّ له أن يذهب إلى منى يوم ثمانية، وإن كان متمتعاً أحرم بالحج من المكان الذي كان مقيماً فيه، فيصلي الحاج الظهر يوم ثمانية،

والعصر والمغرب والعشاء والصبح يوم تسعة، ويقصر الرباعية من غير جمع، فإذا طلعت الشمس توجه إلى عرفة. فإذا صلى الظهر والعصر جمعًا وقصرًا في وقت الظهر مع الإمام إن تمكن من ذلك، وبعد ذلك يذهب إلى قرب جبل الرحمة، وعرفة كلها موقف.

ويخطب الإمام خطبتين قبل الصلاة يُعَرِّفُ الناس فيهما بما أمامهم من المناسك. وتبقى له خطبتان إحداهما يوم العيد، والأخرى اليوم الثاني بعد العيد. وينبغي في عرفة للحاج أن يكثر من الدعاء، والاستغفار، ويكثر من قول لا إله إلا الله وحده لا شريك له يُحيي ويميت وهو على كل شيء قدير. للحديث الوارد عن رسول الله ﷺ حيث قال: «خير ما قلت أنا والنبيون قبلي لا إله إلا الله...» الخ.

فإذا غربت الشمس. أخر المغرب ونزل إلى مزدلفة.
والوقوف بعرفة نهارًا، أو ليلاً ركن.

من أعمال مزدلفة

إذا نزل من عرفة إلى مزدلفة، فيُستحب له أن يُكثر
من التلبية، وأن يحث السير إذا وجد فجوة، وإذا كان
زحامًا استحب له أن يسير سيرًا هونًا. لفعل الرسول
ﷺ . فإذا وصل إلى مزدلفة حط رحله وصلى المغرب
والعشاء جمعًا مؤخرًا، ويقصر الرباعية ثم يبيت إلى الفجر،
وإن كان من أهل الأعذار، فيبيت إلى أن يغرب القمر، ثم
ينزل إلى منى فإن شاء رمى جمرة العقبة ليلاً وإن شاء أخر
إلى أن تطلع الشمس، أما من صلى الصبح في مزدلفة فإذا
أسفر وبعد الدعاء عند المشعر ينزل إلى منى بعد أن يلتقط
الجمار، وهي سبعون حصاة كحصى الخذف (مثل حب

(الفول) فإن التقطها من غير مزدلفة، فلا بأس بذلك (١).

أعمال الحاج في منى

فإذا وصل الحاج إلى منى، فأول عمل يعمله أن يرمي جمرة العقبة، وهي التي تلي مكة بسبع حصيات، ويقطع التلبية ثم ينحر هديه إن كان قارناً أو متمتّعاً، ثم يحلق أو يقصر، والحلق أفضل. ويخطب الإمام خطبة يُعلم الناس فيها أحكام ما يستقبلهم من باقي أعمال الحج، ثم يذهب لطواف الحج، ويسمى طواف الإفاضة (٢)، ويسعى إذا كان لم يسع المتمتع والمفرد سعياً مقدماً. فإن قدم شيئاً من أعمال يوم النحر، بحيث أنه طاف قبل أن

(١) قال رسول الله ﷺ «من شهد صلاتنا هذه ووقف قبل ذلك بعرفة ليلاً أو نهاراً فقد تم حجه، وقضى تفرغته».

(٢) وهو ركن.

يرمي، أو حلق قبل أن ينحر فلا شيء عليه. لما روى عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما: أن رسول الله ﷺ ، وقف في حجة الوداع، فجعلوا يسألونه. فقال رجل: لم اشعر فحلت قبل أن اذبح، قال: «اذبح ولا حرج» وجاء آخر فقال: لم اشعر فنحرت قبل أن ارمي. قال: «أرم ولا حرج» فما سئل يومئذٍ عن شيء قدم ولا أخر إلا قال: «افعل ولا حرج» متفق عليه.

ويحصل التحلل الأول بالرمي، أو الحلق، أو النحر. بحيث يحل له كل شيء حرم عليه إلا النساء، فإذا طاف طواف الإفاضة الذي هو ركن حل له كل شيء حتى النساء.

المبيت بمنى واجب

والمبيت بمنى واجب، ويسقط عن أهل الأعدار، كالسقاة، والرعاة ومن في معناهم، كالجنود المحافظين على الأمن وعلى سلامة المرور وشبهه، قياسًا على السقاة والرعاة، والله أعلم.

رمي الجمرات واجب

جاء في لسان العرب: ان الجمرة: واحدة الجمرات، من المناسك. وهي ثلاث جمرات والتجمير: رمي الجمار. وهو موضع الجمار بمنى. لأنها مجمع الحصى التي يرمى بها. مأخوذة من اجتماع القبيلة على من ناداها. وقال في المصباح: الجمرة مجمع الحصى في منى. فكل كومة حصى: جمرة، والجمع جمرات. وجمرات منى ثلاث هي من مناسك الحج. وقد أورد ابن كثير رحمه الله

في تفسيره لسورة البقرة آية ثمان وعشرين ومائة التي منها: ﴿وَأَرْنَا مَنَاسِكَنَا﴾ أن جبريل عليه السلام نزل وأرى إبراهيم عليه السلام المناسك كلها بعد بناء البيت العتيق، ومنها منى. فكان الشيطان يعرض له عند مكان الجمرات الثلاث. فكان إبراهيم عليه والسلام يكبر ثم يرميه بسبع حصيات عند كل جمرة من الجمرات الثلاث، فصار ذلك من مناسك الحج.

وبعدما صلى الرسول ﷺ صلاة الصبح في مزدلفة دفع منها إلى منى قبل طلوع الشمس، فرمى جمرة العقبة، ولم يرم يوم النحر غيرها من الجمرات.

بداية المجتهد، قال الإمام الشافعي رحمه الله: إذا مضى نصف الليل من ليلة النحر دخل وقت رمى الجمار. يجب بعد طلوع الشمس، ويمتد الرمي يوم

النحر إلى غروب الشمس. وقال أبو يوسف يمتد الرمي إلى الزوال، فإذا زالت الشمس يفوت الوقت ويكون فيما بعد قضاء. (بدائع الصنائع).

وعن جابر بن عبدالله رضي الله عنهما قال: رأيت رسول الله ﷺ يرمي الجمرة وهو على بعير، وهو يقول: «أيها الناس.. خذوا عني مناسككم، فإنني لا أدري لعلي لا أحج بعد عامي هذا» رواه النسائي. وقد رمى جمرة العقبة بسبع حصيات يُكَبَّرُ مع كل حصاة. وقد كان يُكَبِّرُ حتى رمى جمرة العقبة ثم التلبية» رواه النسائي.

وقت رمي الجمرات الثلاث

يبدأ رمي الجمرات الثلاث من بعد الزوال من كل يوم من أيام التشريق وهو مذهب الجمهور. لحديث جابر بن عبدالله رضي الله عنهما. قال: رمى رسول الله ﷺ يوم

النحر ضحى، أما بعد ذلك فإذا زالت الشمس» متفق عليه. وقيل بجواز رمى الجمرات الثلاث من طلوع فجر كل يوم من أيام التشريق، وهو قول طاوس وعطاء وبعض الحنابلة وهو رواية عن أبي حنيفة، وقال لا أحب أن يرمى في اليوم الثاني والثالث حتى تزول الشمس، فإن رمى قبل ذلك أجزأه قياساً على رمي يوم النحر. ويقال: إنه يجوز الرمي قبل الزوال إذا كان تداركاً عن رمي يوم سابق، وهو قول الشافعية. إذا أحر رمي يوم فإنه يدركه نهاراً أو ليلاً لأن جملة أيام منى في حكم الوقت الواحد. كما لو أحر الوقوف بعرفة إلى آخر الوقت وهو آخر الليل قبل فجر يوم النحر، فيكون تاركاً للأفضل.

وقد ورد في (المجتبي) للإمام النسائي رحمه الله قوله: رخص في الرمي للرعاة يرمون يوماً ويدعون يوماً، وفي رواية: رخص للرعاة في البيتوتة يرمون يوم النحر

واليومين اللذين بعده، ويجمعونهما في أحدهما.

ويجب ترتيب الرمي. فإذا أخرج، بدأ بجمرة العقبة وبنويه يوم النحر، ثم يأتي الأولى، والوسطى، ثم جمرة العقبة. ثم يعود للأولى ثم الوسطى، ثم العقبة وهي الأخيرة وهكذا. ويكبر مع كل حصة حيث يرمي كل جمرة بسبع حصيات. وأيام التشريق الثلاثة بعد يوم النحر كلها أيام نحر. وإن لم يتمكن من طواف الحج في هذه الأيام أو لياليها طاف متى تمكن، والأولى أن يكون طوافه في هذه الأيام، والمتعجل ينبغي له أن يخرج من منى قبل غروب الشمس في ثاني أيام التشريق إلا إذا كانت السيارة واقفة في الطريق من أجل الزحام فلا شيء عليه، وإنما لا يقوض خيامه بعد الغروب.

ومن أراد السفر في اليوم الثاني من أيام التشريق بعد

رمي الجمرات فلا جناح عليه، ويطوف طواف الوداع ويسقط طواف الوداع عن الحائض والنفساء. إذا كانت قد طافت طواف الإفاضة لحجها.

الدعاء عبادة

قال تعالى ﴿وقال ربكم أدعوني استجب لكم إن الذين يستكبرون عن عبادتي سيدخلون جهنم داخرين﴾ سورة غافر آية ٦٠ - وقال تعالى ﴿وإذا سألك عبادي عني فإني قريب أجيب دعوة الداع إذا دعان، فليستجيبوا لي وليؤمنوا بي لعلهم يرشدون﴾ سورة البقرة آية ١٨٦ .

عن عبدالله بن بشر رضي الله عنه. أن رجلاً قال: يا رسول الله، إن شرائع الإسلام قد كثرت عليّ، فأخبرني بشيء أتشبث به؟ قال: «لا يزال لسانك رطباً من ذكر الله» رواه الترمذي، وقال حديث حسن غريب، والحاكم

وقال صحيح الإسناد. وعن مالك بن يخامر أن معاذ بن جبل رضي الله عنه قال لهم : إن آخر كلام فارقت عليه رسول الله ﷺ . أن قلت أي الأعمال أحب إلى الله؟ قال: «أن تموت ولسانك رطب من ذكر الله» رواه ابن أبي الدنيا والطبراني واللفظ له، والبزار، إلا أنه قال: اخبرني بأفضل الأعمال وأقربها إلى الله. وابن ماجه في صحيحه.

عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ «إذا دعا أحدكم، فليحزم الدعاء، ولا يقل اللهم إن شئت فأعطني فإن الله لا مستكره له» متفق عليه. وعن أبي هريرة رضي الله عنه. قال: قال رسول الله ﷺ «يستجاب لأحدكم ما لم يعجل، فيقول قد دعوت فلم يستجب لي» متفق عليه، وعنه رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال: «لا يزال يستجاب للعبد ما لم يدعُ بإثم أو قطيعة، ما لم يستعجل يقول قد دعوت فلم يستجب لي فيستحسر عند

ذلك ويدع الدعاء» أخرجه مسلم. عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه، قال: كان رسول الله ﷺ إذا رفع يديه في الدعاء لم يحطمها حتى يمسح بهما وجهه» أخرجه الترمذي وعن أبي بن كعب رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ ، كان إذ ذكر أحداً فدعا له بدأ بنفسه» أخرجه الترمذي. وعن عبدالله قال: قال رسول الله ﷺ «سلوا الله من فضله فإن الله يحب أن يُسأل، وأفضل العبادة انتظار الفرج» أخرجه الترمذي.

من الدعاء المأثور بعرفة وغيرها

يستحب للحاج أن يستقبل القبلة في الموقف، ويجتهد في ذكر الله سبحانه وتعالى، ويدعوه ويتضرع إليه، ويرفع يديه حال الدعاء.

ويلبي ويقراً شيئاً من القرآن. ويكثر من قول: «لا إله

إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير». لما رُوي عن النبي ﷺ . أنه قال: «خير الدعاء دعاء يوم عرفة، وأفضل ما قلت أنا والنبيون من قبلي» لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد يُحيي ويميت وهو على كل شيء قدير» وصح أنه ﷺ قال: «أحب الكلام إلى الله أربع: سبحان الله، والحمد لله، ولا إله إلا الله، والله أكبر» ويختار من الدعاء أعجبه إليه مثل: «اللهم آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار». اللهم إني أعوذ بك من الهم والحزن، وأعوذ بك من الجبن والبخل، وأعوذ بك من العجز والكسل، وأعوذ بك من غلبة الدين وقهر الرجال. اللهم اصلح لي ديني الذي هو عصمة أمري، واصلح لي دنياي التي فيها معاشي، وأخرتي التي إليها معادي. واجعل الحياة زيادة لي في كل خير، واجعل الموت راحة لي من كل شر. اللهم أني أعوذ بك من جهد البلاء،

ودرك الشقاء، وسوء القضاء، وشماتة الأعداء. اللهم استر عوراتي، وآمن روعاتي، واحفظني من بين يدي، ومن خلفي، وعن يميني، وعن شمالي، ومن فوقي، وأعوذ بعظمتك أن اغتال من تحتي. اللهم اغفر لي خطيئتي وجهلي، واسرافي في أمري، وما أنت أعلم به مني. اللهم اغفر لي جدي وهزلي وعمدي وكل ذلك عندي. اللهم اغفر لي ما قدمت وما أخرت، وما أسررت وما أعلنت. أنت المقدم وأنت المؤخر وأنت على كل شيء قدير.

اللهم رب النبي محمد ﷺ . اغفر لي ذنبي. اللهم رب السموات ورب الأرض ورب العرش العظيم ربنا ورب كل شيء فالق الحب والنوى منزل التوراة والإنجيل والقرآن، أعوذ بك من شر كل شيء أنت آخذ بناصيته، أنت الأول فليس قبلك شيء، وأنت الآخر فليس بعدك شيء، وأنت الظاهر فليس فوقك شيء، وأنت الباطن فليس دونك شيء،

اقض عني الدين واغنني من الفقر. اللهم لك أسلمت وبك
أمنت وعليك توكلت وإليك أنبت وبك خاصمت. أعوذ بعزتك
أن تضلني، لا إله إلا أنت الحي الذي لا يموت، والجن
والأنس يموتون. اللهم أني أعوذ بك من علم لا ينفع، ومن
قلب لا يخشع، ومن نفس لا تشبع، ومن دعوة لا يستجاب
لها. اللهم اكفني بحلالك عن حرامك. واغنني بفضلك عن
من سواك. اللهم إني أسألك الهدى والتقى، والعفاف والغنى.
اللهم إني أسألك من الخير كله عاجله وآجله ما علمت منه
ومالم أعلم؛ وأسألك من خير ما سألك منه عبدك ونبيك
محمد ﷺ. اللهم إني أسألك الجنة وما قرب إليها من قول
أو عمل: وأسألك أن تجعل كل قضاء قضيته لي خيراً.

اللهم صلِّ على محمد وعلى آل محمد، كما صليت على
إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد، وبارك على محمد
وعلى آل محمد، كما باركت على إبراهيم وعلى آل

إبراهيم إنك حميد مجيد.

ويُستحب أن يكثر الدعاء في المشاعر العظام. وقد كان الرسول ﷺ إذا دعا يكرر الدعاء ثلاث مرات. فينبغي التآسي به في ذلك عليه الصلاة والسلام. وينبغي أن يكون المسلم في هذا الموقف وغيره مُخبتاً لله سبحانه وتعالى، متواضعاً له، منكسراً بين يديه تعالى.. يرجو رحمته ومغفرته، ويخاف عذابه ومقته، ويحاسب نفسه ويجدد توبته من كل الذنوب. لأن يوم عرفة يوم عظيم ومجمع كبير، يجود الله فيه على عباده ويباهي بهم ملائكته، ويكثر فيه العتقاء من النار. وما يرى الشيطان في يوم هو أذحر ولا أصغر ولا أحقر منه في يوم عرفة.

من السنة زيارة مسجد الرسول ﷺ

تُسن زيارة مسجد الرسول ﷺ قبل الحج وبعده. قال ﷺ « لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد، المسجد الحرام ومسجدي هذا والمسجد الأقصى » متفق عليه.

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ « صلاة في مسجدي هذا خير من ألف صلاة فيما سواه إلا المسجد الحرام » متفق عليه. وعن عبدالله بن الزبير رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ « صلاة في مسجدي هذا أفضل من ألف صلاة فيما سواه إلا المسجد الحرام، وصلاة في المسجد الحرام أفضل من مائة صلاة في مسجدي هذا » أخرجه أحمد وابن حبان وابن خزيمة.

فإذا أراد الزائر دخول مسجد الرسول ﷺ . يقدم رجله اليمنى ويقول: بسم الله، والصلاة والسلام على رسول الله. أعوذ بالله العظيم وبوجهه الكريم وسلطانه القديم من

الشیطان الرجیم. اللهم افتح لی أبواب رحمتک. ثم یصلي رکعتین. فیدعو فیهما بما أحب من خیر الدنیا والآخرة. وإن تیسر له أن یصلیها فی الروضة الشریفة فهو أفضل. لقوله ﷺ « ما بین بیتي ومنبري روضة من ریاض الجنة » وبعد الصلاة یزور قبر الرسول وقبري صاحبيه: أبی بکر وعمر رضي الله عنهما. فیقف تجاه النبی ﷺ بأدب وخفض صوت. ثم یسلم علیه قائلاً السلام علیک یا رسول الله ورحمة الله وبرکاته لما فی سنن أبی داود عن أبی هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: « ما من أحد یسلم علیّ إلا رد الله علیّ رuchi حتى أرد علیه السلام. وإن قال فی سلامه: السلام علیک یا رسول الله، السلام علیک یا خیر خلق الله، السلام علیک یا سید المرسلین وإمام المتقین. أشهد أنك قد بلغت الرسالة، وأدییت الأمانة ونصحت الأمة، وجاهدت فی الله حق الجهاد. فلا بأس لأن هذا کله من

صفاته ﷺ ، ويصلي عليه عملاً بقوله تعالى ﴿يا أيها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليماً﴾ ثم يسلم على أبي بكر وعمر رضي الله عنهما ويترضى عنهما ويدعو لهما. ولا يجوز لأحد لأحد أن يتمسح بالحجرة أو يقبلها أو يطوف بها. وإذا أراد أن يطلب الشفاعة، فيقول: اللهم شفّع فيّ نبيك. اللهم شفّع في ملائكتك. اللهم شفّع في عبادك المؤمنين، اللهم شفّع في إفراطي. والاموات بصفة عامة يدعى لهم ولا يدعون من دون الله. ولا يجوز للزائر أن يرفع صوته عند رسول الله لقول الله تعالى ﴿يا أيها الذين آمنوا لا ترفعوا أصواتكم فوق صوت النبي ولا تجهروا له بالقول كجهر بعضكم لبعض، أن تحبط أعمالكم وأنتم لا تشعرون إن الذين يغضون أصواتهم عند رسول الله أولئك الذين امتحن الله قلوبهم للتقوى، لهم مغفرة وأجر عظيم﴾ يروى أن علي بن الحسين رضي الله عنهما رأى رجلاً يدعو عند قبر الرسول

ﷺ فنهاه عن ذلك. وقال: ألا أحدثك حديثاً سمعته من أبي عن جدي عن رسول الله ﷺ أنه قال: «لا تتخذوا قبوري عيداً ولا بيوتكم قبوراً وصلوا عليّ فإن تسليمكم يبلغني حيث كنتم» أخرجه الحافظ: محمد بن عبدالواحد المقدسي.

زيارة مسجد قباء

يُستحب لزائر المدينة، أن يزور مسجد قباء، ويصلي فيه لما في الصحيحين من حديث عمر رضي الله عنه قال: كان النبي ﷺ يزور مسجد قباء راكباً وماشياً ويصلي فيه ركعتين. وعن سهل بن حنيف رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ «من تطهر في بيته ثم أتى مسجد قباء فصلى فيه صلاة كان له كأجر عمرة» رواه أحمد والنسائي وابن ماجه، ويُسن له زيارة قبور البقيع والشهداء وحمزة رضي الله عنهم. لأن النبي ﷺ كان يزورهم ويدعو لهم. ويُستحب زيارة المقابر للدعاء لهم والترحم عليهم، لقول

الرسول ﷺ «كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزورها
تذكركم الآخرة» أخرجه مسلم. وقد كان الرسول ﷺ
يعلم أصحابه إذا زاروا القبور أن يقولوا: السلام عليكم
أهل الديار من المؤمنين والمسلمين، وإنا إن شاء الله بكم
لاحقون، نسأل الله لنا ولكم العافية» أخرجه مسلم.

فضل المدينة

عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال:
«إن الإيمان ليأرز إلى المدينة، كما تأرز الحية إلى جحرها»
رواه البخاري.

قيل لأنه في عهد النبي للتعلّم منه. وفي زمن الصحابة
والتابعين وتابعيهم للاقتداء بهديهم. وبعد ذلك للصلاة
في مسجده ولزيارة قبره ﷺ. عن علي رضي الله عنه قال
ما عندنا شيء إلا كتاب الله وهذه الصحيفة عن النبي ﷺ

«المدينة حرام ما بين عائر إلى كذا. من أحدث فيها حدثاً أو آوى محدثاً فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين، لا يقبل منه صرف ولا عدل» عدل: فداء، رواه البخاري. عن يحيى بن سعيد قال: سمعت أبا الحباب سعيد بن يسار يقول: سمعت أبا هريرة رضي الله عنه يقول: قال رسول الله ﷺ «أمرت بقرية تأكل القرى، يقولون يثرب وهي المدينة، تنفي الناس كما ينفي الكير خبث الحديد» تأكل القرى: أي تغلبها. رواه البخاري. قال أبو هريرة رضي الله عنه، لو رأيت الظباء بالمدينة ترتع ما ذعرتها. قال رسول الله ﷺ «ما بين لابتيها حرام» رواه البخاري عن سفيان بن أبي زهير رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول «تفتح اليمن فيأتي قوم يبسون، فيحتملون بأهلهم ومن أطاعهم والمدينة خير لهم لو كانوا يعملون وتفتح العراق، فيأتي قوم يبسون» من بس يبس. ومعناه يسرقون دوامهم، والبس:

سوق الإبل. قال تعالى ﴿وبست الجبال بساً﴾ أي سالت سيلاً.

ما يقوله الحاج والمعتمر عندما يريد العودة إلى وطنه

يُستحب له أن يقول: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير.. آيبون تائبون لربنا حامدون. صدق الله وعده، ونصر عبده، وهزم الأحزاب وحده. وينبغي أن يقوي رجاءه في الله بالقبول ومحو ما سلف من الذنوب، أن يزهّد في كل ما نهى الله عنه. لقول رسول الله ﷺ «ما أمرتكم فأتوا منه ما استطعتم، وما نهيتكم عنه فانتهاوا».

خاتمة

هذا ما تيسر لي توضيحه لمن يريد أداء مناسك الحج والعمرة من إخواني المسلمين، سائلًا الله جل شأنه، وتعالى سلطانه أن ينفع به من قرأه، وأن يجعل عملي خالصًا لوجهه الكريم، وأن يوفق الحاج والمعتمر لاتباع سنة رسول الله ﷺ، الذي قال: «أيها الناس خذوا عني مناسككم، فإني لا أدري لعلي لا احج بعد عامي هذا» وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين، الذي بذكره تتم الصالحات. وصلى الله على خيرته من خلقه سيدنا محمد بن عبدالله خاتم الأنبياء والمرسلين وآله وصحبه ومن سار على نهجه إلى يوم الدين. وهو حسبنا ونعم الوكيل.

محمد بن سعد بن علي آل الفقيه

الاثنين ٧ رمضان ١٤١٨هـ

الحمد لله رب العالمين وبه نستعين وبعد:

أطلعت على ما جمعه وكتبه فضيلة الشيخ /
محمد ابن سعد آل فقيه في كتابه (دليل الناسك
لمعرفة الناسك) ولرغبتني في أن ما كتبه في هذا
الشأن ينشر هذا العام للحجاج مجاناً صدقة لوجه
الله على حساب مجموعة شركة زومه، فقد طلبت
منه ذلك وتفضل مشكوراً بالسماح لنا بطبعه
وتوزيعه، أرجو من الله أن يحفظ لنا شيخنا وأن
يمد في عمره وأن يجعل ذلك في ميزان الحسنات لنا
وله وأن يجزيه خير الجزاء وصلى الله على سيدنا
محمد وآله وصحبه.

حرر في يوم ٣/١٢/١٤١٨هـ

سعد بن علي بن زومه

المراجع:

- ١ - القرآن الكريم.
- ٢ - تفسير ابن كثير.
- ٣ - صحيح الإمام البخاري.
- ٤ - صحيح الإمام مسلم.
- ٥ - سنن الترمذي.
- ٦ - «بلوغ المرام في أدلة الأحكام» لابن حجر.
- ٧ - «روضة الطالبين» للإمام النووي.
- ٨ - «بدائع الصنائع» للكاساني.
- ٩ - «المقنع» لابن قدامة.
- ١٠ - «الروض المربع» للهوتي.
- ١١ - «البداية» لابن كثير.
- ١٢ - «بداية المجتهد» للإمام محمد بن أحمد بن أحمد رشدي.
- ١٣ - «الترغيب والترهيب» للمنذري.

جدول العناوين

الصفحة	الموضوع
٥	المقدمة
٧	مكانة مكة وفضلها
١٢	الحج هو الركن الخامس
١٤	من فضائل الحج والعمرة
١٦	شروط وجوب الحج
١٨	العمرة
١٩	من لم يستطع السفر
٢٠	المواقيت
٢٢ ، ٢١ ، ٢٠	الوافد إلى مكة
٢٤	أنواع الإحرام
٢٦	الحائض والنفساء
٢٧	التلبية
٢٨	محظورات الإحرام
٢٩	إحرام المرأة
٢٩	ما يباح للمحرم
٣٠	الفدية
٣٢	دخول مكة
٣٣	الطواف بالبيت الحرام
٣٥	السعي بين الصفا والمروة
٣٧	الذهاب إلى منى
٣٩	من أعمال مزدلفة
٤٠	أعمال الحاج في منى
٤٣	المبيت بمنى
٤٢	رمي الجمرات
٤٤	وقت رمي الجمرات
٤٧	الدعاء عبادة
٤٩	الدعاء الماثور بعرفة
٥٤	زيارة مسجد رسول الله ﷺ
٥٧	زيارة مسجد قباء
٥٨	فضل المدينة
٦٠	ما يقوله الحاج
٦١	خاتمة
٦٤	جدول المواضيع